



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٤٨ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/74/910)]

٢٧٨/٧٤ - بعثات حفظ السلام المنتهية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٩٣/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ ومقرها ٥٤٧/٧٣ جيم المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠١٩،

وقد نظرت في تقارير الأمين العام عن المركز المالي المحدّث لبعثات حفظ السلام المنتهية<sup>(١)</sup> وتقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذات الصلة بالموضوع<sup>(٢)</sup>،

١ - تحيط علماً بتقارير الأمين العام<sup>(١)</sup>؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تؤكد على ضرورة أن تفي جميع الدول الأعضاء بالتزاماتها المالية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة في حينها وبالكامل ودون شروط؛

(١) A/66/665 وA/67/739 وA/68/666 وA/69/659 وA/70/552 وA/71/652 وA/72/649 وA/73/604 وA/74/574.

(٢) A/66/713 وA/66/713/Corr.1 وA/67/837 وA/68/837 وA/69/827 وA/70/829 وA/71/856 وA/72/838 وA/73/888 وA/74/772.



- ٤ - تحث جميع الدول الأعضاء على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة بالكامل؛
- ٥ - تحيط علماً بالفقرتين ١٠ و ١١ (ب) من تقرير اللجنة الاستشارية<sup>(٣)</sup>؛
- ٦ - تشير إلى البنود ٣-٥ و ٤-٥ و ٥-٥ و ١٠-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة<sup>(٤)</sup>، وتعرب عن أسفها لعدم تسوية المطالبات الواجبة الدفع للدول المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والمستحقات غير المسددة للدول الأعضاء من ميزانيات عمليات حفظ السلام المنتهية، وتؤكد التزامها بمحل هذه المسألة؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ كل التدابير اللازمة لردّ الأموال المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة قبل إغلاق أي بعثة لحفظ السلام، وأن يتجنب الممارسة المتبعة حالياً المتمثلة في تأخير ردّ الأموال للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة؛
- ٨ - تلاحظ أن استخدام باقي أرصدة الأموال التي لم تُردّ لتغطية الاحتياجات المؤقتة للمنظمة من السيولة في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ لا يمثل آلية معمول بها، وتشدد على أن هذه الممارسة ليست قابلة للاستدامة؛
- ٩ - تقرّر أن تنظر في الجزء الثاني من دورتها الخامسة والسبعين المستأنفة في مسألة المركز المالي لبعثات حفظ السلام المنتهية، في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام".

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٢٠

(٣) A/74/772.

(٤) ST/SGB/2013/4 و ST/SGB/2013/4/Amend.1.